رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الزكاة و الصدقات

هل تخرج الزكاة مع وجود الديون/الخميس)03-21-3202م(فتاوى علي الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

عندي فلوس بلغت النصاب حال علي الحول. لكن لسة علي قرض للدراسة وبادفعه بالتقسيط الشهري هل في هذه الحالة يجب علي اخراج الزكاة الجواب عن هذا الاصل ان الديون تستقطع من وعاء الزكاء - 00:00:01

عندما تأتي لزكاة المالك احزف الديون التي عليك من وعاء الزكاة ان الله يقول خذ من اموالهم. والدين ده ليس مالك. وان كنت حائزا له الا ان الديون الممتدة طويلة المدى - 00:00:19

لا يستقطع من مقابلها من الاموال الزكوية الا القسط الحال فقط ويرحل الباقي الى السنوات القادمة واحد اشترى بيت بتلتميت الف على تلاتين سنة هل معقول كل سنة يخصم التلتميت الف من وعاء الزكاة يعني يقعد تلاتين سنة ما يدفعش زكاة ازا كان - 00:00:36

انا متوسط الحال يعني لا هو الذي يستقطع من وعاء الزكاة القسط الحال فقط وترحل الاقساط الاخرى الى السنوات الاخرى - 00:01:01